

وزارة الصناعة

قرار مؤرخ في 23 ربيع الأول عام 1442 الموافق 9 نوفمبر سنة 2020، يتضمن تعيين أعضاء لجنة الطعن المتعلقة بنشاط تصنيع المركبات.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الأول عام 1442 الموافق 9
نوفمبر سنة 2020، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقاً
لأحكام المادة 21 من المرسوم التنفيذي رقم 20-226 المؤرخ
في 29 ذي الحجة عام 1441 الموافق 19 غشت سنة 2020 الذي
يحدد شروط وكيفيات ممارسة نشاط تصنيع المركبات،
في لجنة الطعن المتعلقة بنشاط تصنيع المركبات، لعضوية
مدتها ثلاث (3) سنوات :

- رابع بوحرشوش، ممثل وزير الصناعة، رئيساً،
- محمد صالح دبابي، ممثل وزير المالية، عضواً،
- يوسف بلغريب، ممثل وزير التجارة، عضواً،
- محمد سويسي، ممثل الغرفة الجزائرية للتجارة
والصناعة، عضواً.



قرار مؤرخ في 23 ربيع الأول عام 1442 الموافق 9 نوفمبر سنة 2020، يتضمن تعيين أعضاء لجنة الطعن المتعلقة بنشاط وكلاء المركبات الجديدة.

بموجب قرار مؤرخ في 23 ربيع الأول عام 1442 الموافق
9 نوفمبر سنة 2020، يعين الأعضاء الآتية أسماؤهم، تطبيقاً
لأحكام المادة 44 من المرسوم التنفيذي رقم 20-227 المؤرخ
في 29 ذي الحجة عام 1441 الموافق 19 غشت سنة 2020 الذي
يحدد شروط وكيفيات ممارسة نشاط وكلاء المركبات
الجديدة، في لجنة الطعن المتعلقة بنشاط وكلاء المركبات
الجديدة، لعضوية مدتها ثلاث (3) سنوات :

- عمي صديق، ممثل وزير الصناعة، رئيساً،
- شعبان لومي، ممثل وزير المالية، عضواً،
- عبد اللطيف الهواري، ممثل وزير التجارة، عضواً،
- فاروق مالك، ممثل الغرفة الجزائرية للتجارة
والصناعة، عضواً،
- مريم عميش، ممثلة المجلس الوطني للمنافسة،
عضواً.